مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال
ISSN : 2602-6570
المجلد 04 العدد 02 ديسمبر2021

واقع تطبيق معيار كفاية رأس المال في البنوك العمومية الجزائرية: دراسة حالة ولاية تلمسان

The reality of the application of the capital adequacy standard in Algerian public banks: Case of Tlemcen

لباد لمياء[1*]، بن خالدي نوال[2]

[1]مخبر النقود والمؤسسات المالية في المغرب العربي، جامعة أبو بكر بلقايد (تلمسان)،
lamia.lebbad@univ-tlemcen.dz

[2]مخبر النقود والمؤسسات المالية في المغرب العربي، جامعة أبو بكر بلقايد (تلمسان)،
naoual.benkhaldi@univ-tlemcen.dz

تاريخ الاستلام: 2021/09/02 تاريخ القبول: 2021/11/12

ملخص:

تهدف الدراسة إلى التحقق من مدى التزام البنوك التجارية العمومية بإطار معيار كفاية رأس المال لضمان سلامة العمل المصرفي ضد الأزمات والصدمات الداخلية والخارجية، بحيث تم استخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، لمعرفة مدى تطبيقها لتوصيات الاتفاقية الثانية، واعتمادها على النماذج الجزافية لقياس المخاطر ومن النتائج المتوصل إليها، هي أنه نظرا لنقص الكفاءات البشرية والإمكانيات التكنولوجية التي تعتمد عليها نماذج القياس الداخلية المتقدمة، تعاني البنوك العمومية الجزائرية من صعوبة التأقلم مع المتطلبات الحديثة للاتفاقية الثالثة، عكس نظيرتها الخاصة التي وجدت الأمر امتدادا طبيعيا للاتفاقيات السابقة باعتبارها تابعة لمصارف أجنبية، وعليه نجد أن المصارف الجزائرية يجب أن تعمل على مواكبة التطورات الواقعة على مستوى الساحة المصرفية الدولية، في مجال طرق قياس المخاطر المحتملة وتفعيلها، خاصة مخاطر السوق، والالتزام بسياسة واضحة بخصوص الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالمركز المالي.

كلمات مفتاحية: كفاية رأس المال، اتفاقيات بازل، البنوك العمومية الجزائرية.

تصنيف JEL: G21, G32,G28

Abstract:

The study aims to verify the extent to which public commercial banks are committed to framework of the capital adequacy standard, to ensure the safety of banking work against internal and external crises and shocks. the study used the Statistical Package for Social Sciences (SPSS), to find out the extent to which Algerian public commercial banks apply the recommendations of Basel 2, and rely on arbitrary models to measure risks .Algerian public banks have difficulty adapting to the modern requirements of the third agreement, unlike their private counterparts, which found it to be a natural extension of previous agreements as subsidiaries of foreign banks. Accordingly, we find that Algerian banks must keep pace with developments in the international banking arena, in the field of ways to measure potential risks, especially market risks, and adhere to a clear policy regarding the disclosure of information on the financial position.

Keywords: capital adequacy standard, Basel Accord, public commercial Banks.

Jel Classification Codes: G28, G21, G32

*المؤلف المراسل.

1.مقدمة

إن سلامة العمل المصرفي أصبحت مسألة مهمة وملحة في السوق المصرفية، خصوصا مع ظهور بنوك دولية النشاط، لذا بدأ البحث عن آليات جديدة بهدف التوصل لإيجاد معايير مشتركة للعمل بين البنوك المركزية على المستوى العالمي، وكأول خطوة في هذا الاتجاه تأسست لجنة للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر سنة 1974، تحت إشراف بنك التسويات الدولية، أنشأت هذه الأخيرة إثر مضاعفات الأزمات المالية التي عرفتها الساحة المصرفية الدولية، لتقترح اللجنة بعدها إصدار اتفاقيتها الأولى سنة 1988 طرحت من خلالها حزمة من التوصيات ترتكز فيها على معيار كفاية رأس المال كأهم مؤشر لضمان سلامة العمل المصرفي، إلا أن التطور المستمر للأحداث الاقتصادية يجعل اللجنة في بحث مستمر عن سبل التعامل مع المخاطر التي تتعرض لها البنوك بشكل مرن، ثم لتصدر بعدها سنة 2004 اتفاقيتها الثانية، لكن سرعان ما تم تعديلها باتفاق ثالث جديد سنة 2010 نتيجة الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، لتكتشف اللجنة من خلالها أهم الثغرات التي مست قواعد الحذر المطبقة، ولعل أبرزها عدم كفاية رأس المال .

وفي ظل مواكبة التغيرات الاقتصادية العالمية عمل النظام البنكي الجزائري، باعتباره جزء من المنظومة المصرفية الدولية، على الالتزام بالمعايير الدولية لكفاية رأس المال، إلا أن هذا الالتزام لازال يعاني من التأخر الفعلي في التطبيق على المستوى الميداني، لذا سنحاول من خلال هذه الورقة الإجابة على التساؤل الآتي:

ما مدى التزام البنوك التجارية العمومية بتطبيق معيار كفاية رأس المال ؟

فرضيات الدراسة:

تقوم الدراسة على فرضية واحدة مفادها:

- تلتزم البنوك التجارية الجزائرية العمومية بمعيار كفاية رأس المال، وفق ما ينصص عليه بنك الجزائر.

أهداف الدراسة:

- التحقق من مدى التزام البنوك التجارية العمومية بإطار معيار كفاية رأس المال لتطوير المنظومة المصرفية، وضمان سلامة العمل المصرفي ضد الأزمات والصدمات الداخلية والخارجية التي قد تواجه النظام المصرفي الجزائري.

أدوات ومنهجية الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي لمعالجة الموضوع، من خلال إعداد استبيان لجمع البيانات وتفريغها على مستوى برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى لـ: (خروبي و علاش، 2015) بعنوان " دور الرقابة المصرفية في تعزيز السلامة المصرفية للمصارف الجزائرية وفق مقررات لجنة بازل": تحاول الورقة البحثية إبراز دور الرقابة المصرفية في تعزيز السلامة المصرفية، من خلال دراسة انعكاس أثر التزام بنك الجزائر بتوصيات لجنة بازل على الجهاز المصرفي الجزائري، أين تم التوصل لنتيجة أن بنك الجزائر دعم الإطار العام للرقابة المصرفية من خلال وضع الأطر القانونية والتنظيمية لعمل المصارف، لكن من واقع تقييم القطاع المصرفي الجزائري في مجال فعالية التنظيم الرقابي والتسيير الاحترازي ومدى تطابقهما مع المعايير الدولية، يظهر نقص الالتزام بتوصيات اللجنة، الأمر الذي يعكس ضعف في مستوى قياس وإدارة المخاطر بالبنوك الجزائرية، لذا لابد من التوجه نحو امتلاك الكفاءات والخبرات اللازمة لتحقيق المعايير الدولية .

الدراسة الثانية لـ: (بوطورة و سمايلي، 2019)بعنوان "مواكبة بنك الجزائر لمقررات لجنة بازل من خلال تشريعات أنظمة الرقابة الداخلية تعزيزا للحوكمة المصرفية": الدراسة كان مفادها معرفة إلى أي مدى تساهم تشريعات بنك الجزائر لأنظمة الرقابة الداخلية في مواكبة الجهاز المصرفي لمقررات لجنة بازل، وذلك من خلال البحث عن الدور الذي يلعبه البنك المركزي في الحفاظ على الاستقرار المالي المصرفي ،كللت الدراسة بالنتائج التالية: أن بنك الجزائر يصدر تشريعات تنسجم مع مقررات لجنة بازل الدولية والتي من شأنها تحقيق فعالية الأداء المالي المصرفي ،كما أكدت الدراسة على ضرورة إنشاء وحدة مستقلة على مستوى بنك الجزائر مختصة في تطبيق توصيات اللجنة.

الدراسة الثالثة (عباسي و أولاد زاوي، 2019) بعنوان: "واقع صلابة وسلامة الجهاز المصرفي الجزائري في ظل اتفاقية بازل 3": الدراسة هدفت لإبراز دور اتفاقية بازل 3في تعزيز صلابة الجهاز المصرفي، بحيث اعتمدت الدراسة على تقييم مؤشرات قياس الصلابة المالية والتي من خلالها، تم التوصل للنتائج التالية: أن التطبيق الفعلي للاتفاقية الثالثة يشهد بعد القصور، بسبب

عدم قدرة العديد من المصارف على رفع حجم رأسمالها، رغم مسايرة التشريعات القانونية لبنك الجزائر لبنود الاتفاقية 3.

تتشابه الدراسة الحالية مع سابقاتها من حيث الهدف الذي تسعى إليه، وهو معرفة مدى مواكبة النظام البنكي الجزائري لمقررات لجنة الرقابة المصرفية، أما أهم ما يميز هذه الدراسة أنها عملت على الإجابة على الإشكالية المطروحة من خلال اعتماد برنامج الحزمة الإحصائية للدراسات الاجتماعية SPSS.V22، بحيث شمل البحث عينة تضم جميع البنوك التجارية الجزائرية العمومية، عكس الدراسات السابقة المذكورة التي تناولت الموضوع من الجانب النظري فقط، من خلال التطرق للتشريعات القانونية الصادرة عن بنك الجزائر.

2. كفاية رأس المال وفق اتفاقيات لجنة الرقابة المصرفية

1.2 كفاية رأس المال وفق الاتفاقية الأولى

" بشكل عام يعتبر رأس المال الخط الدفاعي الأول لمواجهة أية خسائر محتملة، نتيجة انخفاض قيمة أي بند من بنود الأصول وعدم وجود مخصص يستوعب هذا الانخفاض" (لعراف، 2013، صفحة 81)، بالتالي نجد أن البنك العالمي (WorldBank, 2021)أقر أن معيار كفاية رأس المال أو نسبة رأس مال المصرف إلى الأصول، هو مقياس لملاءة البنك ومرونته، ومدى قدرته على التعامل مع الخسائر غير المتوقعة، بالتالي أصبح ينظر لمعدل كفاية رأس المال على أنها قضية حيوية للمؤسسات المالية، فالبنك بشكل عام قادر على الوفاء بالديون طالما أن رأس المال غير متأثر (Glantz & Mun, 2011, p. 312)، وعليه كان الاتفاق لسنة1988 يوصي أن هذا المعيار يجب أن يوضع على مستوى يتماشى مع الهدف المتمثل في تأمين نسب رأس مال ثابتة ومتسقة بمرور الوقت لجميع البنوك الدولية، توصي اللجنة أن النسبة القياسية المستهدفة لرأس المال إلى الأصول ذات المخاطر المرجحة يجب أن تكون 8%، إذ أكدت الاتفاقية بشكل عام بأنه يتطلب من المصارف الاحتفاظ برأس مال محدد لمواجهة المخاطر الائتمانية داخل ميزانيتها وخارجها عن طريق وضع نظام ترجيح المخاطر المتكون من خمسة أوزان: 0% ،10% ،20% ،50 و100%، تقسيم رأس المال إلى أساسي ومساند. خلصت اللجنة كذلك إلى أنه ينبغي اعتماد مجموعة محددة من البلدان كأساس لتطبيق معاملات الترجيح التفاضلي، وأن هذه المجموعة تتكون من دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الاقتراضية الخاصة مع صندوق النقد الدولي ومع ذلك، فإن الدولة التي تعيد جدولة ديونها السيادية الخارجية

مستبعدة من المجموعة المحددة لمدة 05سنوات، والمجموعة الثانية تضم بقية دول العالم ذات المخاطر المرتفعة (Basle Committee on Banking Supervision(BCBS), 1998).

2.2 كفاية رأس المال وفقا للاتفاقية الثانية

تم الانتهاء من تطوير الاتفاقية الثانية بحلول عام2006 وفقا لـ: (Greuning & Bratanovic, 2009, p. 124)، فالتوصيات الجديدة لاتفاقية كفاية رأس المال حسب (صندوق النقد العربي، 2004، الصفحات 19-21) جاءت انطلاقا من فكرة تغطية أوسع للمخاطر متجاوزة مجرد تغطية مخاطر الائتمان، نجد أن مقترحاتها خلصت إلى زيادة استخدام الأنظمة الداخلية، إدراج أوزان ترجيحية تتماشى مع هذه الأنظمة، توفير حرية التصرف على المستوى الوطني بشأن كيفية تقييم رأس المال وفق المعايير التي تناسب الأسواق المالية المحلية من خلال الاحتفاظ بالأسلوب الجزافي فيما يتعلق بالمنهج المعياري، قصد مساعدة البنوك ذات الإمكانيات المحدودة على الخضوع للتوصيات الجديدة، مع المحافظة على نفس مكونات رأس المال بموجب الاتفاقية السابقة، بالإضافة إلى الحد الأدنى من متطلبات رأس المال، تتضمن الاتفاقية ركيزتين إضافيتين: عملية مراجعة إشرافية معززة، والاستخدام الفعال لانضباط السوق، جميع الركائز الثلاث يكمل بعضها بعضا، ولا ينبغي اعتبار أي ركيزة أكثر أهمية من أخرى، بهدف تحقيق نظرة متكاملة للمخاطر، مع إضفاء المزيد من الاحتكام لتقدير السوق لهذه الأخيرة.

3.2كفاية رأس المال وفق للاتفاقية الثالثة:

إن حدوث الأزمة المالية العالمية سنة 2008 جعل الاتفاقية الثانية موضع قلق، تعرضت اللجنة على إثرها لعدة انتقادات فهي غير كافية لدرء المخاطر، ومن بين العناصر الأكثر زعزعة للاستقرار في الأزمة هو تضخم الصدمات المالية المسايرة للدورة الاقتصادية في النظام المصرفي ككل، بالإضافة إلى تحرير الرافعة المالية بين المؤسسات المالية حسب تقرير بنك التسويات الدولي (Basle Committee on Banking Supervision(BCBS), 2011, p. 05)، وعليه تم إصدار النصوص النهائية للاتفاقية الجديدة في 12 سبتمبر 2010 ومن المحتمل أن تصبح الاتفاقية الحالية كوسيلة للحد من الأزمات المالية مستقبلا (عبد المطلب، 2013، صفحة 327)، على أن يتم الشروع في تطبيقها تدريجيا ابتداء من مطلع سنة 2013 إلى غاية سنة 2019.

تتم مواصلة الإصلاحات بالبناء على الركائز الثلاثة لإطار الاتفاقية الثانية، وفق ترتيبات معينة، إذ تتلخص مقررات التوصيات الجديدة على صعيدين:

I. صعيد جزئي: ترسيخ القواعد الاحترازية الخاصة بالمصارف كل على حدا، الأمر الذي يزيد من مرونة المؤسسة المصرفية خلال فترات الضغط.

II. صعيد كلي: تقييم المخاطر النظامية للجهاز المصرفي، التي بمرور الوقت قد تتفاقم إلى حد نقل عدوى الاختلال لكافة المصارف العاملة في القطاع، بهدف جعل القطاع المصرفي قادرا على الصمود أمام التقلبات الدورية الاقتصادية. (Basle Committee on Banking Supervision(BCBS), 2011, p. 02)

فمضمون الاتفاقية الثالثة يتجسد في إصلاحات الهدف منها الرفع من مرونة القطاع من خلال:

1- تدعيم رأس مال المصرف: ويتم تعزيز رأس مال البنوك عن طريق:

- ✓ زيادة جودة وشفافية القاعدة الرأسمالية للمصرف
- ✓ تعزيز تغطية المخاطر:

"تقييم مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات، تمويل سندات الدين من خلال فرض رؤوس أموال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على إثر تقلبات أسعارها في السوق" (آيت سي معمر و بزارية، 2020، صفحة 119).

- ✓ اعتمادا أثر الرافعة:

بهدف تقييد تراكم نسبة الاستدانة في القطاع المصرفي، وضعت اللجنة حدا أدنى للرافعة المالية من رأس المال الأساسي بنسبة 3٪، خلال فترة تشغيل موازي تمتد من 1 يناير 2013 إلى 1 يناير 2017، يبدأ الإفصاح عن نسبة الرافعة المالية ومكوناتها في 1 يناير 2015. (Basle Committee on Banking Supervision(BCBS), 2011, pp. 61-63)

- ✓ وضع دعائم الصد للحد من مسايرة دورات الأعمال ومعالجة المخاطر النظامية:

فمتطلبات كفاية رأس المال حسب الاتفاقية الثالثة، زادت نسبة رأس المال الأساسي من 4%إلى 6% (Basle Committee on Banking Supervision(BCBS), 2011, p. 12)، بحيث تم رفع نسبة الحد الأدنى من متطلبات حقوق الملكية للأسهم العادية من 2 % إلى 4.5 %، بالإضافة إلى ذلك سيتطلب الأمر من المصارف الاحتفاظ بـ: "رأس المال التحوُّطي" (Capital

CCB (Conservation Bufferبنسبة 2,5% لمواجهة فترات الضغط المستقبلية ،بذلك تصبح متطلبات حقوق الملكية للأسهم العادية 7%، بحيث سيحق للسلطات المالية فرض قيود على توزيع الأرباح ،في حال اقتراب نسبة رأس المال التنظيمية من متطلبات الحد الأدنى الاحتياطية لديه (7%).

بالإضافة سيتم تطبيق العازلة الدورية CB (Counter cyclical Buffer) ضمن مجال:

0%-2.5% من حقوق الملكية للأسهم العادية أو أي رأسمال آخر قادر على استيعاب الخسارة بشكل كامل، (عبد المطلب، 2013، صفحة 327)، إن الهدف من وضع حواجز رأس المال ضد التأثير الحلقي هو تقوية مستويات رأس المال والتحكم فيها خلال فترات الانكماش والرواج، (حميدي، 2019، صفحة 397) عليه تصبح متطلبات رأس المال للشريحة الأولى بعد إضافة احتياطي الحفاظ 8.5%مقابل 6%، ويصبح الحد الأدنى لرأس المال 10.5%. وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول 1: متطلبات رأس المال (الوحدة النسبة المئوية %)

	حقوق الملكية للشريحة الأولى	الشريحة الأولى	رأس المال الإجمالي
الحد الأدنى	4.5	6	8
احتياطي الحفاظ CCB	2.5		
الحد الأدنى + CCB	7	8.5	10.5
العازلة الدورية CB	2.5 – 0		

SOURCE: Basle Committee on Banking Supervision (BCBS), 2011, p: 64

2- وضع معايير دولية في مجال تقييم مخاطر السيولة:

الجدير بالبنوك أن يكون لديها سيولة لمواجهة سيناريوهات الضغط الناتجة عن الأزمات المالية، لذلك تم تقديم نسبتين كحد أدنى لتمويل السيولة: (بربار و قلمين، 2014، صفحة 241)

- ✓ نسبة تغطية السيولة Liquidity Coverage Ratio (LCR): تتعلق بالأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ المصرف بها، لمواجهة التدفقات النقدية لديه خلال 30 يوما، وذلك لغرض تلبية احتياجاته من السيولة اليومية:

LCR =مخزون البنوك من الأموال السائلة عالية الجودة/التدفقات النقدية الصافية (30 يوم) $\geq 100\%$

- ✓ معدل صافي التمويل المستقر Net Stable Funding Ratio(NSFR) : الهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك على المدى المتوسط والطويل بغرض تحقيق توازن أفضل بين المطلوبات والموجودات.

NSFR= قيمة التمويل المتاحة والمستقرة لسنة / المبلغ المطلوب للتمويل لسنة $\geq 100\%$

3. مدى مواكبة النظام البنكي الجزائري لمعيار كفاية رأس المال

مر النظام البنكي الجزائري بعدة محطات إصلاح رئيسية، من أجل إيجاد فلسفة حديثة يبني عليها أسسه، تواكب التطورات الاقتصادية والمالية العالمية منها: الإصلاح النقدي سنة 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، قانون 1988 المتعلق باستقلالية البنوك، لكن أهمها كان سنة 1990 وذلك بصدور قانون النقد والقرض (القانون رقم 90-10) الصادر في 1990/04/14،على ضوء هذا القانون تم إدخال تعديلات في هيكل النظام البنكي الجزائري ككل، من خلال وضع ميكانيزمات العمل التي تترجم صورة مستقبلية للعمل المصرفي الجزائري. (لطرش، 2010-2011، الصفحات 193-199)

وكنتيجة لهذا الإصلاح كان لزاما على الجزائر تطبيق المقررات الصادرة عن لجنة بازل بخصوص معيار كفاية رأس المال، من خلال ربط رأس مال البنك بالمخاطر التي يمكن أن يتعرض لها، وجاء احترام تطبيقها للتوصيات بشيء من التدرج والتمهل، نظرا لطبيعة المرحلة الانتقالية التي كان يمر بها الاقتصاد الجزائري التي تتعلق بالتوجه نحو اقتصاد السوق وضعف رؤوس أموال المؤسسات البنكية، (لعراف، 2013، صفحة 179) حيث ألزم بنك الجزائر المصارف على ضرورة الالتزام بقواعد الحيطة والحذر لإدارة البنوك والمؤسسات المالية، بدءا بإصدار:

(النظام رقم90-01 المؤرخ في 07 جويلية 1990، 1990) المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال المصارف والمؤسسات المالية، يليه (النظام رقم91-09 المؤرخ في 14 اوت 1991، 1991) لتحديد قواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية. لكن تعد التعليمة رقم 94-74الصادرة في 1994/11/29 التي فرضت على البنوك الالتزام بنسبة ملاءة أكبر أو تساوي 8 % هي الأهم، حيث حددت آخر أجل لتطبيق مقررات الاتفاقية الأولى نهاية ديسمبر 1999، وذلك وفق مراحل ابتداء من 1995 بمعدل ملاءة يساوي 4%، وبين أهم مواد هذه التعليمة أنها حددت برنامج

الانطلاق في تطبيق نسبة الملاءة البنكية، تحديد مكونات الأموال الخاصة في البنوك الجزائرية مع تقديم نماذج الحساب ومعاملات ترجيح الخطر داخل وخارج الميزانية التي توزعت :%0 مستحقات على الدولة ،% 5 البنوك والمؤسسات المالية المتواجدة داخل الوطن ،%20 البنوك والمؤسسات المالية في الخارج ، و% 100 القروض الممنوحة للزبائن بالنسبة للعناصر داخل الميزانية. (Instruction N°74-94 du29 Novembre1994, 1994).

وفي إطار سعي النظام البنكي الجزائري لتطبيق توصيات الاتفاقية الثانية تم إصدار: (النظام رقم 02-03المؤرخ في 14نوفمبر 2002، 2002): الذي يوصي على ضرورة توفير أنظمة الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية لمواجهة المخاطر الائتمانية، مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية، وبناءا على ذلك طبق بنك الجزائر برنامج دعم عصرنة القطاع المالي الجزائري« AMSFA » في إطار برنامج« MEDA » الذي ينفذ بالشراكة مع الإتحاد الأوروبي من اجل التمكن من إنشاء أنظمة مراقبة داخلية لمواجهة المخاطر المحتملة.

وبالنظر لوجود نقائص وصعوبات متعلقة بجانب تقييم ومتابعة المخاطر، قلة من البنوك فقط عملت على تنفيذه، بعد ذلك تم إصدار النظام 11-03 المؤرخ في 2011/05/24 و المتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك ،حيث يمكن اعتبار هذا الأخير تكملة لما ورد في النظام رقم (02-03) المشار إليه سابقا والملغى بإقرار النظام رقم 11-08 المؤرخ 2011/11/28 والمتعلق بالرقابة الداخلية للمصارف والمؤسسات المالية (بوطورة و سمايلي، 2019، صفحة 338)، أين تم اعتبار مخاطر سعر الفائدة جزء لا يتجزأ من مخاطر السوق ،إدراج الأحداث الخارجية ضمن المخاطر التشغيلية مع التوضيح و بشكل مفصل طرق قياس كلا الصنفين من المخاطر، بدون صدور أي تعليمة تدرجهما في إطار حساب نسبة كفاية رأس المال.

أما فيما يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر أصدر مجموعة من الأنظمة منها: (النظام رقم 04-01المؤرخ في 04 مارس2004، 2004) ، والذي يلغي في مادته الخامسة الأحكام رقم 90-01، يليه بعد ذلك رقم08-04بتاريخ 2008/12/23 في نفس السياق تم بعد ذلك رفع مستوى الحد الأدنى لرأس المال إلى 10.000.000.000دج بالنسبة للبنوك، و3.500.000.00دج بالنسبة للمؤسسات المالية، أين تقوم الدولة بتوفير رأس مال إضافي للمصارف العمومية، والمصارف الأم توفر الأموال لفروعها في الجزائر بالنسبة للمصارف الخاصة (خروبي و علاش، 2015، صفحة 80)، تم بعد ذلك اعتماد الوزن الترجيحي 50 %

لبعض عناصر الميزانية في المادة الرابعة ,Instruction N°09-07 du 25 Octobre2007) .2007)

فالجزائر تسعى لتدارك التأخر الذي عرفته في تطبيق الاتفاقيتين الأولى والثانية إلى يومنا هذا، وتحاول تهيئة أرضية ملائمة لتطبيق الاتفاقية الثالثة بدون وجود أي نص قانوني واضح وصريح ينص على ذلك.

ولعل أهم بوادر هذه الخطوة تتجسد في النقاط التالية:

- ✓ ألزم بنك الجزائر البنوك على تعريف وقياس وتسيير رقابة خطر السيولة، أين نص على ضرورة تحقيق معامل سيولة يساوي على الأقل 100% في الأجل القصير، كما وضح أن البنوك ملزمة بالتبليغ عن هذه النسبة نهاية كل ثلاثي ابتداءا من 21 ديسمبر 2012 وفقا للتعليمة 11-04 (النظام 11-04المؤرخ في 24ماي 2011، 2011)التي توضح بشكل مفصل طريقة حساب نسبة السيولة المحددة؛
- ✓ إلزام البنوك و المؤسسات المالية بصفة مستمرة ،على احترام معامل أدنى للملاءة قدره 9.5 %من مجموع أموالها الخاصة القانونية، من جهة ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، بحيث تغطي الأموال الخاصة القاعدية نسبة 7%على الأقل من المخاطر، من خلال اعتماد البنوك على وسادة أمان تتشكل من الأموال الخاصة القاعدية تغطي 2.5%من مخاطر المرجحة، كما يفرض بنك الجزائر قيام البنوك بمحاكاة الأزمة، لتقييم هشاشة محفظة القروض، في حالة تدهور نوعية الأطراف المقابلة أو تقلب الأوضاع مستقبلا (النظام 14-01المؤرخ في 16 فبراير 2014، 2014)؛

وعليه نجد أن معدل ملاءة ونسبة الملاءة القاعدية الخاصة بالقطاع العمومي بلغت14,44% نهاية سنة 2018، بينما بلغت نسبة الرافعة المالية 10%، بذلك تجاوزت نسب الحد الأدنى المطلوبة وفق الاتفاقية الثالثة، في حين عرفت نسب السيولة انخفاضا ملحوظا بلغ أدناه سنة 2018 نتيجة تراجع الأصول السائلة للقطاع المصرفي بنسبة 8.1% حسب تقرير بنك الجزائر، كما هو موضح في الجدول(02):

الجدول2: مؤشرات صلابة القطاع المصرفي العمومي (2014-2018)(الوحدة: %)

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
نسب الملاءة	14,71	17,75	18,37	19,58	14,44

نسبة الملاءة القاعدية الخاصة	11,65	14,64	15,42	14,33	14,44
الرافعة المالية	14	13	11	10	10
الأصول السائلة/ إجمالي الأصول	37,04	25,85	22 ,66	21 ,88	18,43
الأصول السائلة /الخصوم قصيرة الأجل	83,41	60,20	58,84	52,17	46,30

المصدر: بنك الجزائر، 2019.

4. دراسة تطبيقية لواقع كفاية رأس المال في البنوك العمومية

1.4مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من البنوك التجارية العمومية لولاية تلمسان، أين تم استهداف فئة مسئولي وموظفي البنك، بصفتهم الأقرب لمعرفة المعايير المعمول بها داخل المنظومة البنكية، اشتملت عينة الدراسة 6 بنوك عمومية تجارية: البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الوطني، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، البنك الجزائري الخارجي، أين تم توزيع 35استبيان عبر زيارات ميدانية واسترجاع 32إستبيان، بحيث تمثل نسبة الاستعادة 91% وهي نسبة مقبولة إحصائيا.

2.4أداة الدراسة:

لمعالجة إشكالية الدراسة من الناحية التطبيقية، استلزم الأمر تحديد مجتمع وعينة الدراسة، ثم اعتماد الاستبيان كأداة لجمع البيانات الخاصة بالبحث والتمكن من دراسة العينة المختارة عن طريق تفريغ البيانات المتحصل عليها على مستوى برنامج SPSS.V22، ثم القيام بتحليل النتائج المتحصل عليها.

بعد الإطلاع على الأدبيات النظرية التي لها صلة بموضوع الدراسة، قسم الاستبيان إلى جزأين:

الجزء الأول: يتضمن البيانات الشخصية والوظيفية لأفراد عينة الدراسة، وهي: الجنس، السن، المستوى الدراسي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة، اسم البنك الذي ينتمي إليه المبحوث.

الجزء الثاني: يضم عبارات الدراسة:

المحور الأول: بعنوان: المراقبة الاحترازية لمتطلبات رأس المال والإبلاغ المالي وفق اتفاقية بازل الثانية، ويضم (9) عبارات تتناول الأعمدة الأساسية التي تقوم عليها اتفاقية بازل الثانية.

المحور الثاني: بعنوان: مدى التزام البنك بالإجراءات الموضوعة من قبل بنك الجزائر تمهيدا لتطبيق اتفاقية بازل الثالثة، يضم (5) عبارات تهدف إلى تحديد موقع الجزائر من تطبيق الاتفاقية الثالثة وفقا لبنك الجزائر.

وقد تم اعتماد مقياس ليكرت الخماسي، للدلالة على إجابة المبحوثين لعبارات الاستبيان حسب الجدول (03) أدناه:

الجدول 3: درجات مقياس ليكرت

الإجابة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الترميز	1	2	3	4	5

3.4خصائص أفراد عينة الدراسة:

كما ذكرنا سابقا خصص الجزء الأول من الاستبيان من اجل التعرف على البيانات الشخصية للمبحوثين، وبالاعتماد على برنامج SPSS.V22 تم التحصل على المخرجات الموضحة في الجدول (04) أدناه:

الجدول 4: البيانات الشخصية للمبحوثين

البيانات الشخصية	الخصائص	التكرار	النسبة المئوية %
الجنس	ذكر	18	56.2
	أنثى	14	43.8
	المجموع	32	100
السن	أقل من 30سنة	3	9.4
	من 30إلى 40سنة	11	34.4
	من41إلى 50سنة	8	25
	أكثر من 50سنة	10	31.3

	المجموع	32	100
المستوى العلمي	ليسانس	27	84.4
	ماستر	4	12.5
	ماجستير	1	3.1
	المجموع	32	100
التخصص العلمي	بنوك	12	37.5
	محاسبة	4	12.5
	تدقيق	1	3.1
	إدارة أعمال	3	9.4
	تخصص آخر	12	37.5
	المجموع	32	100
سنوات الخبرة	أقل من 5 سنوات	4	12.5
	من 5 سنوات إلى10 سنوات	3	9.4
	من 11 سنة إلى 15 سنة	8	25
	أكثر من 15 سنة	17	53.1
	المجموع	32	100
اسم البنك	بنك الفلاحة و التنمية الريفية	5	15.6
	القرض الشعبي الجزائري	5	15.6
	الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	8	25
	البنك الجزائري الخارجي	5	15.6
	البنك الوطني الجزائري	7	21.9
	بنك التنمية المحلية	2	6,3
	المجموع	32	100

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V22

يتضح جليا من نتائج الجدول (04) أن أغلبية المشاركين من الذكور بنسبة 56.2%، مقابل 43.8%من الإناث، يرجع الأمر لتولي الرجال لأغلب المناصب القيادية داخل المنظومة البنكية أين تم استهداف فئة المسئولين بالدرجة الأولى.

أما بالنسبة لمتغير السن نجد أن الفئة العمرية الأكثر تكرار هي من 30إلى 40سنة بنسبة 34.4 %، تليها الفئة العمرية أكثر من 50سنة بنسبة 31.3 %، يرجع الأمر لطبيعة الاستبيان الذي وجه لفئة مسئولي البنك، بحيث يلعب السن دورا مهما يسمح بتولي صاحبه للمناصب القيادية بحكم سنوات عمله في المجال البنكي.

أما فيما يخص المستوى العلمي نجد أن نسبة 84.4% من المبحوثين من حملة شهادة الليسانس، يليها حاملي شهادة الماستر بنسبة 12.5 %، ثم الماجستير بنسبة3.1%، بالتالي أغلبية المبحوثين لديهم مؤهلات علمية عالية.

أما فيما يتعلق بالتخصص العلمي للمبحوثين كانت النسبة متساوية بين تخصص بنوك بنسبة 37.5%، وهو الأمر الذي يسمح لنا بالقول أن أفراد العينة ملمين بجوانب الموضوع مسبقا من خلال تخصصهم الدراسي، ثم العملي في المجال المصرفي، كما نجد أن أفراد العينة من تخصصات أخرى غير المذكورة في الاستبيان بنفس النسبة 37.5%، نظرا لتنوع التخصصات الاقتصادية على مستوى الجامعات.

أغلبية المشاركين في الإجابة على الاستبيان لديهم خبرة في مجال العمل المصرفي، فنسبة 53.1%منهم لديهم خبرة أكثر من 15 سنة داخل المنظومة البنكية، الأمر الذي يسمح لهم بتولي المناصب القيادية.

أما بالنسبة لاسم البنك الأكثر تكرارا على مستوى الدراسة هو الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنسبة 25%، فيما كانت النسب الأخرى متقاربة لباقي البنوك المشاركة، ما عدا بنك التنمية المحلية النسبة الأقل تكرارا.

4.4 ثبات أداة الدراسة:

- يقصد بثبات أداة الدراسة، إمكانية الحصول على نفس النتائج فيما لو تكرر القياس على عينة أخرى في ظل ظروف مشابهة مع استخدام نفس الأداة، وبناءا عليه تم قياس ثبات الأداة باستخدام اختبار ألفا كرونباخ (alpha de cronbach)، الذي يعتبر مؤشرا إحصائيا يحدد مدى الاعتمادية عند مستوى0.60 فأكثر، وعليه يتم قبول أداة القياس.

- نجد أن معامل الثبات الخاص بدراستنا بلغ 0.752 وهي قيمة ذات دلالة إحصائية مقبولة، كما هو موضح في الجدول (05) أدناه:

الجدول5: قيمة معامل الثبات ألفا كرونباخ لعبارات الاستبيان

عدد العبارات	إختبار ألفا كرونباخ
14	0.752

المصدر:بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V22

5.4وصف وتشخيص متغيرات الدراسة:

بما انه تم الاعتماد على مقياس ليكرت الخماسي، للدلالة على إجابة المبحوثين لعبارات الاستبيان، والذي على أساسه حدد المدى5−1=4، و بتقسيمه على مستويات القياس البالغ عددها 5، حدد طول المجال والمقدر بـ:0.8، وعليه تكون قيمة الوسط المرجح حسب الجدول (06):

الجدول 6: قيمة الوسط المرجح

مجال المتوسط الحسابي	]1.8−1]	]2.6−1.8]	]3.4− 2.6]	]4.2−3.4]	]5−4.2]
الدرجة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة

1.5.4تحليل البيانات المتعلقة بالمراقبة الاحترازية لمتطلبات رأس المال والإبلاغ المالي وفق اتفاقية بازل الثانية:

الجدول07: المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور الأول المتعلق بالمراقبة الاحترازية لمتطلبات رأس المال والإبلاغ المالي وفق اتفاقية بازل الثانية

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
1	يلتزم البنك بنسبة كفاية رأس المال على الأقل8%، لتغطية المخاطر المحتملة	1,88	0,793	موافق

2	يعتمد البنك في تقييمه لخطر القرض الأسلوب المعياري	2,09	0,893	موافق
3	يعتمد البنك في تقييمه لخطر السوق الأسلوب المعياري	2,12	0,793	موافق
4	يعتمد البنك في تقييمه للخطر العملياتي مدخل المؤشر الأساسي	1,94	0,759	موافق
5	يمتلك البنك نظام تقييم داخلي، من خلال وضع إستراتيجيات للحفاظ على مستوى رأس المال المطلوب	1,84	0,767	موافق
6	مراجعة السلطة الرقابية للبنك من أجل الإطلاع على أساليب تقييم كفاية رأس المال المعمول بها	1,88	0,707	موافق
7	قيام السلطة الرقابية بإجراءات تصحيحية في حالة حدوث تراجع أو انخفاض في رأس المال المطلوب	1,94	0,878	موافق
8	يمتلك البنك الخبرات والكفاءات البشرية والإمكانيات التكنولوجية اللازمة لتطبيق المناهج الداخلية لقياس المخاطر	2,06	0,840	موافق
9	يتمتع البنك بسياسة واضحة بخصوص الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالمركز المالي للبنك، والمخاطر المحتملة وطريقة تقييمها، وكفاية رأس المال من خلال إعداد تقارير مالية ونشرها.	2,09	0,777	موافق
الاتجاه العام		1,98	0.8	موافق

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V22

من خلال الجدول(07) السابق، نجد أن الاتجاه العام لإجابات المبحوثين كانت تتجه نحو الموافقة على أغلبية العبارات المقترحة، حيث بلغ المتوسط الإجمالي للمحور الأول 1,98 بانحراف معياري قدر بـ: 0.8، بالتالي: أغلب العبارات حازت على درجة الموافقة، لاسيما العبارة الخامسة (يمتلك البنك نظام تقييم داخلي، من خلال وضع إستراتيجيات للحفاظ على مستوى رأس المال المطلوب) والعبارة الأولى (يلتزم البنك بنسبة كفاية رأس المال على الأقل8%، لتغطية المخاطر المحتملة) بينما العبارات التي حازت على درجة موافقة أقل العبارة الثالثة(يعتمد البنك في تقييمه لخطر السوق الأسلوب المعياري)،عليه يمكن القول أن البنوك محل الدراسة تلتزم بمعايير المراقبة الاحترازية لمتطلبات رأس المال و الإبلاغ المالي وفق اتفاقية بازل الثانية.

2.5.4تحليل البيانات المتعلقة بمدى التزام البنك بالإجراءات الموضوعة من قبل بنك الجزائر تمهيدا لتطبيق الاتفاقية الثالثة:

الجدول8: المؤشرات الإحصائية الخاصة بعبارات المحور الثاني المتعلقة بمدى التزام البنك بالإجراءات الموضوعة من قبل بنك الجزائر تمهيدا لتطبيق الاتفاقية الثالثة

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
10	احترام البنك لمعامل أدنى للملاءة قدره 9.5%من مجموع أمواله الخاصة القانونية	2,53	0,879	موافق
11	تغطي الأموال الخاصة القاعدية مخاطر القرض، مخاطر السوق والمخاطر العملياتية بنسبة 7%على الأقل.	2,25	0,842	موافق
12	الالتزام بوسادة أمان تتشكل من الأموال الخاصة القاعدية تغطي 2.5%من المخاطر المحتملة	2,19	0,780	موافق
13	قيام البنك بمحاكاة الأزمة من خلال القيام باختبار ضغط، لتقييم هشاشة محفظة القروض، في حالة تدهور نوعية الأطراف	2,37	0,871	موافق

	المقابلة أو تقلب الأوضاع مستقبلا			
14	تحقيق معامل سيولة يساوي على الأقل 100% في الأجل القصير	2,41	0,756	موافق
الاتجاه العام		2,35	0,8256	موافق

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V22

من خلال الجدول(08)السابق، نجد أن الاتجاه العام لإجابات المبحوثين كانت تتجه نحو الموافقة على أغلبية العبارات المقترحة، حيث بلغ المتوسط الحسابي الإجمالي للمحور الثاني 2,35 بانحراف معياري قدر بـ: 0,8256، ونلاحظ أن العبارات التي حازت على درجة الموافقة،العبارة رقم 12 (الالتزام بوسادة أمان تتشكل من الأموال الخاصة القاعدية تغطي 2.5%من المخاطر المحتملة)، في حين نجد أن العبارة رقم 10(احترام البنك لمعامل أدنى للملاءة قدره 9.5%من مجموع أمواله الخاصة القانونية) حازت على أدنى درجة موافقة، بالتالي البنوك التجارية العمومية محل الدراسة تلتزم بالإجراءات الموضوعة من قبل بنك الجزائر تمهيدا لتطبيق الاتفاقية الثالثة

5. خاتمة:

يعتبر معيار كفاية رأس المال من أهم مؤشرات سلامة العمل المصرفي، من خلال تعزيز صلابة المنظومة البنكية ومعالجة مواطن الضعف التي تكشف عنها الأزمات، الأمر الذي يمكن المصارف من مواجهة أي ظروف ضاغطة.

نجد أن بنك الجزائر وضع حزمة من التعليمات، تعزز الأطر القانونية والتنظيمية التي تضبط العمل المصرفي بما يتوافق مع المعايير الدولية، خصوصا فيما يتعلق بتوصيات لجنة بازل للرقابة المصرفية من أجل تفعيل إجراءات الرقابة الاحترازية، فمن خلال دراستنا لواقع التزام البنوك التجارية العمومية الجزائرية بمعيار كفاية رأس المال، توصلنا لمجموعة من النتائج:

- تطبق البنوك التجارية العمومية الجزائرية توصيات الاتفاقية الثانية، من خلال الالتزام بمعيار كفاية رأس المال والحرص على امتلاك البنك لنظام تقييم داخلي، يسعى لوضع إستراتيجيات الحفاظ على مستوى رأس المال المطلوب، وفق ما يؤكد عليه بنك الجزائر؛

- اعتماد البنوك التجارية الجزائرية على النماذج الجزافية لقياس المخاطر، نظرا لنقص الكفاءات البشرية والإمكانيات التكنولوجية التي تعتمد عليها نماذج القياس الداخلية المتقدمة؛
- لازالت البنوك العمومية الجزائرية تعاني من صعوبة التأقلم مع المتطلبات الحديثة لكفاية رأس المال، عكس نظيرتها الخاصة التي وجدت الأمر امتدادا طبيعيا للاتفاقيات السابقة باعتبارها تابعة لمصارف أجنبية ، فالجزائر تحاول وضع المزيد من الإصلاحات تمهيدا لتطبيق الاتفاقية الثالثة؛

وعليه نقترح بعض التوصيات:

- العمل على مواكبة التطورات الواقعة على مستوى الساحة المصرفية الدولية، في مجال طرق قياس المخاطر المحتملة وتفعيلها، خاصة مخاطر السوق؛
- يجب على البنوك الالتزام بسياسة واضحة بخصوص الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالمركز المالي وإعداد التقارير ونشرها؛
- تطوير الكفاءات البشرية وفقا لما تتطلبه الأنشطة البنكية؛

6. قائمة المراجع:

Basle Committee on Banking Supervision(BCBS). (2011). Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems December 2010 (rev June 2011). Bank for International Settlement.

Basle Committee on Banking Supervision(BCBS). (1998). International convergence of capital measurement and capital standards july 1988. Bank for International Settlement.

Glantz, M., & Mun, J. (2011). "Credit Engineering For Bankers : A Practical Guide For Bank Lending". Acadimic Press, Elsevier.

Greuning, V. H., & Bratanovic, B. S. (2009). Analyzing Banking Risk (éd. Third). Washington: The international Bank for Reconstruction and Development.

Instruction N°09-07 du 25 Octobre2007. (2007). modifiant et complétent l'Instruction N°74-94. Bank d'ALGERIE.

Instruction N°74-94 du29 Novembre1994. (1994). relative a la fixation des regles prudentielles de gestion des banques et établissements financiers. Bank d'ALGERIE.

WorldBank. (2021). Consulté le 01 21, 2021, sur http://wdi.worldbank.org/table/5.5

الطاهر لطرش. (2010-2011). تقنيات البنوك (الإصدار السابع). الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

النظام 11-04المؤرخ في 24ماي 2011. (2011). المتضمن تعريف و قياس و تسيير و رقابة خطر السيولة. بنك الجزائر.

النظام 14-01المؤرخ في 16 فبراير 2014. (2014). يتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك و المؤسسات المالية. بنك الجزائر.

النظام رقم 02-03المؤرخ في 14نوفمبر 2002. (2002). الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية. بنك الجزائر.

النظام رقم 04-01المؤرخ في 04 مارس2004. (2004). الحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر. بنك الجزائر.

النظام رقم90-01 المؤرخ في 07 جويلية 1990. (1990). المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال المصارف و المؤسسات المالية. بنك الجزائر.

النظام رقم91-09 المؤرخ في 14 اوت 1991. (1991). لتحديد قواعد الحذر في تسيير المصارف و المؤسسات المالية. بنك الجزائر.

صندوق النقد العربي. (2004). الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية. أبو ظبي.

طلال عباسي، و عبد الرحمان أولاد زاوي. (ديسمبر, 2019). واقع صلابة و سلامة الجهاز المصرفي الجزائري في ظل اتفاقية بازل 3. مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية ، 06 (03).

عبدالحميد عبد المطلب. (2013). الإصلاح المصرفي و مقررات بازل 3 (الإصدار الأول). الإسكندرية، مصر: الدار الجامعية.

فائزة لعراف. (2013). مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل و أهم انعكاسات العولمة (إشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008). إسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

فضيلة بوطورة، و نوفل سمايلي. (12, 2019). مواكبة بنك الجزائر لمقررات لجنة بازل من خلال تشريعات أنظمة الرقابة الدخلية تعزيزا للحوكمة المصرفية. مجلة ميلاف للبحوث و الدراسات ، 5 (2)، الصفحات 332-359.

كلتوم حميدي. (2019). الإطار الجديد لاتفاق بازل3 و دوره في تعزيز آليات الرقابة المصرفية و تحقيق السلامة المصرفية العالمية. مجلة البحوث والدراسات العلمية ، 13 (01)، الصفحات 386-403.

نوال آيت سي معمر، و محمد بزارية. (2020). الاتجاهات الحديثة للرقابة على الائتمان في إطار تحقيق السلامة المصرفية ومدى التزام البنوك التجارية الجزائرية بها. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، 16 (22)، الصفحات 111-121.

نور الدين بربار، و محمد هشام قلمين. (افريل, 2014). تحديات إرساء مقررات لجنة بازل 03 في المصارف الجزائرية العدد الأول . المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية .

وهيبة خروبي، و أحمد علاش. (جوان, 2015). دور الرقابة المصرفية في تعزيز السلامة المصرفية للمصارف الجزائرية وفق مقرارت لجنة بازل. مجلة الأبحاث الاقتصادية (12).